

تعليمات رقم (١) لسنة ١٩٨٩
تعليمات كرسي محمود الغول
لدراسات الجزيرة العربية والنقوش
صادرة بمقتضى المادة (٢٠) فقرة (ي) من قانون
جامعة اليرموك رقم (٢٥) لسنة ١٩٨١ م

المادة ١: تسمى هذه التعليمات (تعليمات كرسي محمود الغول لدراسات الجزيرة العربية والنقوش) ويعمل بها اعتباراً من ١٩٨٩/٦/٢٥ م.

المادة ٢: يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك.

الجامعة: جامعة اليرموك
الرئيس: رئيس جامعة اليرموك
الكرسي: كرسي محمود الغول لدراسات الجزيرة العربية والنقوش
المجلس: مجلس الكرسي

المادة ٣: ينشأ في معهد الآثار والانثروبولوجيا في الجامعة كرسي يسمى "كرسي محمود الغول لدراسات الجزيرة العربية".

المادة ٤: يشكل مجلس الكرسي على النحو التالي:

١. رئيس الجامعة أو من ينيبه. رئيسا
٢. مدير معهد الآثار والانثروبولوجيا. عضوا ومقررا
٣. شاغل الكرسي.
٤. رئيس قسم النقوش.
٥. أربعة أعضاء هيئة تدريس من ذوي العلاقة في الجامعة يعينون بقرار من الرئيس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد . أعضاء
٦. سبعة أعضاء على الأكثر من خارج الجامعة يتم تعيينهم بقرار من الرئيس بناء على تنسيب المجلس لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

المادة ٥: يتولى المجلس المهام التالية:

١. وضع السياسة العامة للكرسي في مجالات التدريس والبحوث والبعثات والإشراف عليها وتنفيذها وفق أنظمة الجامعة وتعليماتها.
٢. الإشراف على مخصصات الكرسي وتنميتها وضبط نفقاتها.
٣. التنسيب بتعيين شاغل الكرسي وأعضائه.
٤. التنسيب بإيفاد بعض الطلبة المتميزين للدراسات العليا في مجال دراسات الجزيرة العربية والنقوش وفق أنظمة الجامعة وتعليماتها بهذا الشأن.
٥. أية أمور أخرى ذات علاقة بالكرسي.

- المادة ٦: يتم الاتفاق على هذا الكرسي من المخصصات المرصودة لهذه الغاية من داخل الجامعة وخارجها المودعة بحساب خاص في الجامعة.
- المادة ٧: أ. يشغل هذا الكرسي عضو هيئة تدريس برتبة أستاذ يتم تعيينه بعقد وبقرار من مجلس العمداء بناء على تنسيب من المجلس.
ب. يجوز تعيين باحثين أو عاملين على هذا الكرسي بعقود أو لمدة محددة بقرار من الرئيس.
- المادة ٨: يتم الصرف من مخصصات الكرسي بقرار من الرئيس بناء على تنسيب من المجلس، ويعتمد التوقيع على الشيكات البنكية وأوامر الصرف من الرئيس ومدير المالية واللوازم.
- المادة ٩: الرئيس ورئيس المجلس مسؤولان عن تنفيذ أحكام هذه التعليمات.